

دولة ليبيا
الجريدة الرسمية



دولة ليبيا
الجريدة الرسمية

اصدار عدد 51

العدد

بتاريخ 20 أغسطس 2025



دولة ليبيا الجزيرة الرسمية

اصدار

العدد

بتاريخ

نشرت بأمر من
رئيس مجلس النواب

قانون رقم 1 لسنة 2025 م بشأن تعديل قانون رقم 7 لسنة 2010 م بشأن ضرائب الدخل

مجلس النواب،

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر 3 أغسطس 2011م، وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم 10 لسنة 2014م بشأن انتخاب مجلس النواب في المرحلة الانتقالية وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم 4 لسنة 2014م بشأن إصدار النظام الداخلي لمجلس النواب.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة وتعديلاته.
- وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية.
- وعلى القانون رقم 23 لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري وتعديلاته.
- [وعلى القانون رقم 7 لسنة 2010م، بشأن ضريبة الدخل، وتعديلاته.](#)
- وعلى ما خُص إليه مجلس النواب في اجتماعه العادي رقم 2 لسنة 2024م والمستأنف انعقاده يوم الثلاثاء 6 رجب 1446هـ الموافق 07 يناير 2025م.

صدر القانون الآتي

مادة 1

تعديل المادة 25 من القانون رقم 7 لسنة 2010 م بشأن ضرائب الدخل بحيث يجرى نصه على النحو الآتي:
"لا يسقط حق الدولة في المطالبة بما هو مستحق لها بمقتضى أحكام هذا القانون بمضي المدة، ويسري حكم هذه المادة على كل تقادم لم يكتمل."

مادة 2

يعمل بأحكام هذا القانون من تاريخ صدوره، ويلغى حكم يخالفه وينشر في الجريدة الرسمية.

- مجلس النواب
- صدر في بنغازي 22 رجب 1448هـ
- الموافق 23 يناير 2025 م